انه ان كان فاعل العبادة من المخلصين فهي للتحقيق والا فهي للتقريب فان لم تكن
تراه اي بان لم تصل لذلك المقام فانه يراك فات بالعمل خالصا طيبا لان المعبود لا
يقبل الا طيبا وهذا مقام المراقبة وهو مقام يرى العبد فيه ان الحق تعالى مطلع عليه
ومشاهد له فينبغي للعبد ان تكون حاله مع فرض عدم عيانه لربه كهو مع عيانه لانه
تعالى مطلع عليه في الحالين اذ هو قائم على كل نفس بما كسبت مشاهد لكل احد من خلقه
في حركته وسكونه فكما انه لا تقدم على تقصير في الحال الاول كذلك لا ينبغي له ان
تقدم عليه في الحال الثاني لما تقرر من استوائهما بالنسبة لاطلاع الله تعالى والحاصل
ان الاحسان اتقان العبادة بالاتيان بها على وجهها المامور به مع رعاية حقوق الله
فيها ومراقبته واستحضار عظمته وجلاله ابتدا واستمرارا الحديث وتمامه يشتمل
على ذكر الساعة وامارتها فالاسلام مبدا لانه اول واجب على المكلف النطق بالشهادتين
والايمان واسطة بين الاسلام والاحسان فكل منهما متوقف عليه لانه لا اسلام ولا
احسان لمن لا ايمان له ولو عكس المولف وجعل الايمان مبدا والاسلام وسطا كما فعل
الزركشي والشربيني لكان اولى وتوجيهه ظاهر لان الايمان اصل واساس لكونه
عمل القلب والاسلام عمل الجوارح ومبناها على عمل القلب وقد قدم الايمان على
الاسلام في ايات كثيرة واختار الطوخي هذا والطيبي الاول لما فيه من الترقي قال
فبداء بالظاهر يعني الاسلام وترقى الى الاعلا والاحسان كمال لانه مكمل
ومقوم لهما اذ بعدمه يتطرق الى الاسلام الريا والشرك والى الايمان النفاق
فيظهره ريا او خوفا ومن ثم قال تعالى بلى من اسلم وجهه لله وهو محسن
وقال ثم اتقوا وامنوا ثم اتقوا واحسنوا فشرطه فيهما ~~تنبيه~~ دل حديث سوال
جبريل على تغاير الايمان والاسلام لكن من حيث مفهومهما فان مفهوم الايمان
التصديق ومفهوم الاسلام الاستسلام والانقياد والا فهما متحدان ما صدقا
فلا ينفك احدهما عن الاخر فلا يوجد شرعا ايمان من غير اسلام ولا عكسه فهما
على وزان الفقير والمسكين اذا افرد احدهما دخل فيه الاخر وان قرن بينهما
تغايرا وقد فسر الايمان بالصلاة في قوله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم وفي حديث
وفد عبد القيس هل تدرون ما الايمان بالله شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا
رسول الله واقام الصلاة الحديث ففسر فيه الايمان بما فسر به الاسلام في حديث
جبريل فاستفيد من ذلك اطلاق الايمان والاسلام شرعا على الاعمال باعتبار
انها متعلق مفهومي الاسلام والايمان اللذين هما التصديق والانقياد

فصل في بيان العلوم الشرعية والاتها وما هو الاهم بالتقديم والعلوم جمع
علم وهو معرفة العلوم على ما هو به في الواقع والمراد بالمعرفة الادراك اي وصول
النفس الى المعنى بتمامه ثم العلوم كلها ثلاثة اصناف عقلي كالحساب والهندسة
والنجوم والطب ولغوي وهو علم اللغة والنحو والتصريف والعروض والقوافي
والبيان وشرعي وهو علوم القران والسنة وتوابعها وهو اشرف العلوم الثلاثة

وكلها

وكلها تدعو الحاجة اليها ولكن المقصودة بالذات لشدة الاحتياج اليها من حيث
ان نفعها عائد للدين والدنيا سبعة تقديم السني وما عداها الة لها فلا غنى عنه
لانه معتبر معها كاعتبار الشرط مع المشروط ومن القواعد المقررة ان للوسائل
حكم المقاصد الاول علم اصول الدين وهو العلم بالعقائد الدينية عن الادلة
اليقينية وفائدته معرفة ما يطلب اعتقاده ثم الاضافة في علم اصول الدين
ونظايره الاتية من اضافة المسمى الى الاسم والمراد بالعلم فيها الفن فلا دور في ذكر
العلم في تعاريفها اذ المراد به غيره لكن على انه لا يجوز ان يكون المعرف في ذلك هو
المضاف اليه قاله ابن عبد الحق السنباطي ويسمى علم التوحيد لان اهم مطالبه
البحث في صفات الواحد الاحد ليحصل للعبد الاتصاف بالتوحيد الشرعي وهو افراد
المعبود بالعبادة مع اعتقاد وحدته ذاتا وصفاتا وافعالا فلا يقبل الانقسام
بوجه لا عقلا ولا نقلا ولا تشبه صفاته الصفات ولا يدخل افعاله الاشتراك
وهو افضلها اي اشرفها لتوقف اصل الايمان او كماله عليه ولان متعلقه ذات المعبود
وصفاته وغير ذلك مما يجب اعتقاده والعلم انما يشرف بشرف متعلقه واخرج الحكيم
الترمذي وغيره بسند ضعيف عن انس حديث افضل الاعمال العلم بالله قال
المناوي اي معرفة ما يجب له ويمتنع عليه من الصفات فالقراءات اي علمها تلي اصول
الدين في الفضل وهو علم باصول يعرف بها احوال الفاظ القران من حيث النطق بها
وفائدته معرفة ما يقرا به كل امام من ايمة القراء فالتفسير لتعلقه كالذي قبله بكلام
الله تعالى وهو اشرف الكلام وهو علم يعرف به معاني كلام الله تعالى من الاوامر والنواهي
وفائدته الاطلاع على عجايب كلامه تعالى وامتثال اوامره ونواهيه فالحديث لتعلقه
بكلام رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو علم يعرف به حال الراوي قوة وضدها والمروي صحة
وضدها وعلل ذلك وفائدته معرفة ما يقبل وما يرد من ذلك فاصول الفقه فهو
اشرف من الفقه من حيث شرف الاصل على الفرع وهو علم يعرف بها ادلة الفقه الاجمالية
وطرق استفادة جزئياتها وحال مستفيدها وفائدته نصب الادلة على المدلولات
ومعرفة كيفية استنباط الاحكام منها فالفقه اشرف مما بعده للاحاديث والايات
الواردة في فضله ولتعلقه بالاحكام الواجبة للمعبود على العابد وهو علم بحكم شرعي
عملي مكتسب من دليل تفصيلي وفائدته امتثال اوامر الله واجتناب نواهيه
اي الفقه بعد معرفة القدر الذي به حصول صحة الايمان من علم التوحيد اهمها وهو
لتوقف صحة العبادة عليه والمراد من ذلك ما لا رخصة للمكلف في تركه وهو ما
يغلب وقوعه دون ما لا يقع الا نادرا ونحو ذلك وغايته اي الفقه اي غايته التي
هي فعل المامور فرضا او نفلا والكف عن المنهي عنه حراما كان او مكروها
انتهى او اول التصوف فهو اذا ثمرة الفقه بل ثمرة جميع علوم الشريعة ولبس هو
قواعد مخصوصة مدونة وسمي بالتصوف لغلبة لبس الصوف على اهله وقيل لشبههم
باهل الصفة وقيل للصفا وقال سهل بن عبد الله الصوفي من صفا من الكدر وامتلا من
العبر وانقطع الى الله عن البشر واستوى عنده الذهب والمدر مبادي المسماة اي تلك

Copyright King Saud University